

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٨ لسنة ١٩٩٠

بالتعيين في بعض الوظائف الفنية بمجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعين نائبا لرئيس مجلس الدولة كل من وكلاء المجلس السادة :

المستشار الدكتور / محمود صفوت عثمان (على سبيل التذكار) .

المستشار / أحمد إبراهيم عبد العزيز تاج الدين .

المستشار / منصور حسن على غربى .

(المادة الثانية)

يعين وكلاء لمجلس الدولة كل من :

السيد المستشار / جلال إبراهيم إبراهيم وريده .

السيد المستشار / السيد محمد العوضى إبراهيم .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في غرة رجب سنة ١٤١٠ (٢٨ يناير سنة ١٩٩٠)

حسنى مبارك